التصحيح النموذجي لامتحان مادة منهجية
سداسي أول ماستر. قانون قضائي

(٨)

(12)

س ج: مقدمة التعليق على المادة ١٤٠ مكرر من القانون المدني الجزائري
نقاط

* الجملة والسياق الافتتاحي: فكرة

في بعض المقامات قد تثري فلسفة قيمة التضامن عدل القانون نص القانون. بل لا عجب أن تحل محله، وعندها يصبح للمبدأ القانوني لا مع كل ضرر هنالك تعويض!! ما يستدعي الإعمال، هذا وتبدو الأضرار الجسمانية في هذا الصدد أنموذجا حيا للتطبيق. بحسبانها أذى مادي ومعنوي يطال الضحية، مثلما قد يجهل الضرر ضمانا للتعويض في حالة لشغور

هذا ما تمثل في قناعة المشرع الجزائري، ليستحدث هذه المادة الثورية فتؤسس لالتزام قانوني احتياطي للدولة بالتعويض إذا ما استجمع شروط موجباته. مؤسسا على فكرة استضمان لا الضمان.

تمركز وبنية النص:

المادة ١٤٠ مكرر صدرت بالقانون رقم ٠٥/١٠ المؤرخ في ٢٠ يونيو ٢٠٠٥، تحت محور المسؤولية التقصيرية: وهي حكم مستحدث في القانون المدني الجزائري وردت منضوية تحت القسم الثالث: المسؤولية الناشئة عن الأشياء المتفرعة عن القسم الثالث، الفعل المستحق للتعويض، بحسبانه أحد ~~المصادر الهامة~~ المصادر غير الإرادية للالتزام المدني الهامة.

* البنية: جاء البنية الطبوغرافية للمادة في فقرتين:

- الفقرة الأولى: إذا انعدم المسؤول عن الضرر الجسماني ولم تكن للمتضرر يد فيه

- الفقرة الثانية: تتكفل الدولة بالتعويض عن هذا الضرر

* قيمة هذه المادة: هذا النص المستحدث هو تفعيل حقيقي للمبدأ الدستوري التزام الدولة بسلامة الأشخاص وأموالهم. ذي طبيعة ثورية في الحماية مبناه التضامن الاجتماعي الأكثر الضمان المبني على المسؤولية غاية ما في الأمر أنه يستدعي شروطا مبدئية لإعماله.

* الإشكالية: ما هي مقتضيات إعمال النص؟ وبلا وإلى ما ذا يقضي؟

، نظرا لأن البنية الطبوغرافية للنص، والتي نراها قسمت حكم النص إلى عنصرين: الأول يرتبط بشروط التزام الدولة بالتعويض والثاني تعريفه بالتزام الدولة بتعويض ما دام ... إذا

Scanné avec CamScanner

②

- المادة 674 قانون مدني جزائري (12 نقطة).

مقدمة.

- السياق الافتتاحي: حق الملكية حجر الأساس للقانون المدني، يتيح لصاحبه استغلال الشيء واستعماله والتصرف فيه، على أن يتم تحديده كلما أمكن في كل الحالات التي يستهدف صاحبه الإضرار بالمجتمع أو تقتضي نزع الحقوق العينية العقارية للمنفعة العامة. ولأهميته القصوى في ممارسة الحقوق والحريات فإنه كان من الشواغل الكبرى للمشرع، وتراوح في حدود وطبيعته بحسب الإيديولوجيات المتبعة في الجزائر (الاشتراكية ثم حرية التملك)، كما أنه يحوز على الحصة الأكبر للمنازعات العقارية، إذ يراجع أحكام المحكمة العليا ومبادئها الراسخة في هذا الصدد.

التركيز البنية.

المادة 674، صدرت بمقتضى الأمر 75-58، المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، هو تاريخ الصدور الأول للقانون المدني الجزائري، ووضعت هذه المادة شاهدة تقادم التأميمات وتحويل العقارات لملكية الدولة الذي ليس بالقصير، وجاءت في صدر: الكتاب الثالث، الموسوم بـ: الحقوق العينية الأصلية، ضمن الباب الأول المسمى: حق الملكية، منضوية تحت الفصل الأول: حق الملكية بوجه عام.

بنية: جاءت المادة مقررة لحكمين في فقرتين تضعان التنظيم القانوني لحق الملكية في مقدمتين:
- الأول: هو تعريف حق الملكية وما يتضمن من سلطات واختصاصات بقولها: الملكية هي حق التمتع والتصرف في الأشياء،
- الثاني: هو حدود الإعمال وضوابطه في وجه مشروطية الاشتراطات لا يستعمل استعمالا تحرمه القوانين والأنظمة. وورد هذه الفقرة بأسلوب النهي والمنع، بما يجعل لحق الملكية على أهميته ودستوريته مقيد بأدائه للوظيفة الاجتماعية، وعدم مجافاة قواعد النظام العام والنظام العامة.

في هذه المادة تصدرت المادة التنظيم القانوني لممارسة حق الملكية واضحة الضوابط العناصر والضوابط لضمان استغلاله بشكل قويم، ولأهميته فإن المحكمة العليا دأبت في كل القضايا ذات الشأن المرافعة من حقوق وكلاسيم في المنازعات العقارية، تستند لتصحيح قضائها، وهذا يفعل للقاضي إثارة إشكالية: ما هو مضمون حق الملكية [illegible]؟

(3)

الحصر والتبرير:

أتاحت لنا البنية الطبوغرافية وعلى النحو المذكور أعلاه، منفذًا لإيجاد خطط المعالجة، كما بادرت ~~بتعريف~~ بتعريف حق الملكية وما يتضمن أولًا، ثم التعرج على ضوابط وحدود ممارسة الحق ثانيًا. ~~و~~ وعلى هدي هذا التفريع: اقترحنا: محور أول: ماهية حق الملكية
المحور الثاني: ضوابط ممارسته.

سلمًا:

أ - غياب النص وغموضه وتضاربه، تعرضنا في سياق الانسدادات لبعض وحينها يصبح استخدام القياس (Sylogi…) غير ذي فائدة.
- وهنا تظهر براعة المعالج القانوني للخروج من هذا الحرج، وتبدو ~~…~~ فطنته فارقة، حينما رجوعه إلى المصادر الاحتياطية أو بتمكنه من حسن تفسير النص، وترجيح المعنى الأول بالاعتبار والأعمل (نقطتين 2).

ب - الوضع التلاؤمي والتدريب القانوني

التمرين القانوني كيفما كان. معالجة نص، تعليق على قرار - سؤال تحليلي. يرتبط وأوله بقاعدة المثلث P.T.T. فالغالب أن يعطى لك وضع ويطلب إليك الإشكالات للوصول إلى حله، سيجنح المعالج إلى مواجهة هذا المعطى بباقي الأضلاع. (إما انطلاقًا من النص T1، فيقابله بعلم القانون T2 بالإضافة (P) المفترض العنصر الخارجي المرتبط بالواقع). الحصيلة مهارة المعالجة تتوقف على فهم إجمال هذه الأساسيات (نقطتين).

ج. المعالج القانوني يجد نفسه دومًا بين مقتضيين - الانطلاق من فكرة عامة (مجردة) ويذهب إلى تفكيك عناصرها، ترجي والحل، (منهج الاستقراء: من العام إلى الخاص (معالجة نص)، أو على العكس من ذلك ~~ينطلق~~ ينطلق من جزئيات وقضايا جزئية يقيم علاقة ربط بينها تتوفر موجبات ~~تصبح~~ تمهيدًا لتكييفها وإدراجها إلى فئة قانونية لإنزال حكم القانون عليها. (نقطتين)

والله ولي التوفيق

أ.د. …

Scanné avec CamScanner